



حقوق الملكية الفنية و الأدبية


حقوق المؤلف



مقدمة :

- حق المؤلف هو من أهم حقوق الملكية الفكرية لأنه يحمي حق الكاتب و الفنان و الموسيقار وغيرهم بغض النظر عن نوع المصنف الذي تم ابتكاره ووسيلة التعبير عنه .

- يشترط لتوفر الحماية أن تنطوي المؤلفات على نوع معين من الابتكار و التجديد .



تعريف حق المؤلف

حق المؤلف:

”هو مجموعة الحقوق المادية و المعنوية للمبدعين على مصنفاتهم الإبداعية المبتكرة و المثبتة بحيث تكون هذه الحقوق حصريه للمؤلف دون غيره و هذه الحقوق محمية قانوناً“.

- نلاحظ الشق الأول من التعريف و هو المصنفات أي مجموعة الأعمال التي نص القانون على حمايتها تحت مسمى حق المؤلف و هي تذكر بالاسم كمثال و ليس على سبيل الحصر.
- و الشق الثاني هو مميزات المصنف من حيث كونه مبتكراً, و مثبتاً بشكل مادي.

ما هي حقوق المؤلف

• تنقسم الحقوق التي يحفظها القانون للمؤلف إلى حقوق مالية و حقوق معنوية:

– الحقوق المالية هي: الحقوق التي ترد للمؤلف على مصنفة و يؤدي تمتعه بهذه الحقوق إلى المحافظة على العوائد المالية الناتجة عن اختيار المؤلف استغلال مصنفة بالطريقة التي يراها مناسبة دون مزاحمة غيرة فتعود له وحدة العوائد المالية الناتجة عن هذا الاستغلال.

– الحقوق المعنوية هي: الحقوق التي ترد للمؤلف على مصنفة و يؤدي تمتعه بهذه الحقوق إلى نسبة المصنف كلما تم عرضة أو تم تقديمه للجمهور لمؤلفة,دون غيرة و أن يحتفظ المؤلف بحق تقرير احترام عملة ووحدته من تلاعب الآخرين.



التفريق بين حق المؤلف و براءة الاختراع

حق المؤلف

- يحمي حق المؤلف طريقة التعبير عن الأفكار ، بمعنى آخر ، طريقة صف الكلمات لتكوين قصة أو رواية ، أو طريقة صف النوتات الموسيقية لتأليف قطعة موسيقية مميزة .


براءة الاختراع

- في حين تحمي البراءة الاختراع الذي قام به شخص معين و انطبقت عليه الشروط الثلاثة و هي الجودة ، و القابلية للتطبيق الصناعي ، و الخطوة الابتكارية .

شروط حماية حق المؤلف

- الشروط الموضوعية :
 - أهم عنصر موضوعي هو الابتكار .
وعنصر الابتكار يتطلب من المؤلف أن يضيف على المصنف شيء من شخصيته .
 - الابتكار هو العنصر الذي يحميه القانون حيث أن قيام شخص بعمل مصنف هو عبارة عن تكرار لعمل سابق لا يعتبر ابتكارا و لا تجب حمايته .
- الشروط الشكلية :
 - أن يكون المصنف قد أفرغ في شكل مادي برز فيها إلى الوجود لا أن يكون مجرد فكرة .
 - الفكرة بحد ذاتها لا تحمي ، وإنما يحمى الشكل أو الإطار الذي وضعت فيه هذه الفكرة .

كيف تنشأ الحماية المقررة بموجب القانون



- على خلاف حقوق الملكية الفكرية الأخرى التي تتطلب استيفاء إجراءات شكلية بغية الحصول على الحماية القانونية المطلوبة .
- لا يتطلب حصول المؤلف على الحماية المطلوبة استيفاء أي إجراءات حكومية ، وذلك في معظم دول العالم .
- يحصل الشخص على الحماية بمجرد ابتداء العمل و التعبير عنه بصورة معينة بشرط أن لا يكون هذا العمل منسوخ أو مقلد ، وفيه درجة من الابتكار .



الأصالة

- **يتمثل شرط تمتع العمل بالحماية بموجب قانون حق المؤلف باتصاف التعبير عن هذا العمل بصفة الأصالة.**
- **الأصالة تعني أن يحمل العمل الطابع الذاتي للمؤلف**
- **الأصالة لا تعني بالضرورة أن يكون العمل جديداً، حيث يمكن التعبير عن الفكرة القديمة أو الموجودة بطريقة مختلفة تتمتع بالأصالة.**

الملكية الفكرية والملكية المادية

- هناك فرق بين الملكية المادية للوسيلة المادية المثبت عليها العمل (كالكتاب أو الشريط...) وبين الملكية الفكرية.
- لا تتضمن ملكية الوسيلة المادية أي ملكية على محتوى العمل نفسه ولا ترتب لمالك هذه الوسيلة ممارسة حقوق المؤلف كالنسخ والبيع والتوزيع.
- مثال: لا يعني امتلاكك لكتاب أو شريط أنك تملك محتواه، وهذا لا يعني أن لديك الحق بنسخ الكتاب أو الشريط وتوزيعه، حيث يعتبر ذلك اعتداء على حق المؤلف يرتب المسؤولية القانونية

الحقوق المالية للمؤلف

1. حق استنساخ و طباعة و تسجيل العمل و نشرة بكل الطرق المتوفرة.
2. حق الأداء العلني, و نقل العمل إلى الجمهور بشكل سلبي أو لا سلبي.
3. حق التحويل من شكل إلى آخر.
4. حق الترجمة.

- يعتبر حق النشر هو الحق الأساسي الذي تتفرع منه باقي الحقوق, إذ أنه بدون نشر العمل و وصوله إلى الجمهور لا يكون العمل معروفاً و أساليب نشر العمل هي طباعة العمل على شكل كتاب, و ثم أداءه عملياً و نقله للجمهور عن طريق الراديو مثلاً أو الأقمار الصناعية, و أيضاً تحويل العمل من شكله الأساسي إلى شكل آخر بموافقة المؤلف أو بمنح الإذن للغير و كذلك الترجمة بمنح الإذن للمترجم بترجمة الكتاب إلى اللغات الأخرى و بالتالي نشرة أيضاً بتلك اللغة.

الحقوق المعنوية للمؤلف

1. حق تقرير نشر العمل.
2. حق نسبة المؤلف لمؤلفه سواءً باسمه الشخصي أو اختيار اسم مستعار
3. حق احترام العمل

إن الحقوق المعنوية للملكية الأدبية و الفنية تختلف اختلافا جوهريا عن الحقوق المادية, فالحقوق المادية يمكن التنازل عنها جزئياً أو كلياً, ومع ذلك فإن اختيار الكاتب التنازل عن حقوقه المالية كلياً أو جزئياً لا يؤثر على حقوق الكاتب المعنوية التي تتميز بارتباطها بشخصية الإنسان وهو حق لا يتقادم و لا يمكن التنازل عنه ولا يمكن حجزه,و بذلك فأنه بتنازل الكاتب عن حقوقه المادية تبقى حقوقه المعنوية مرتبطة بالعمل ملازمة له.

مقارنة الحقوق المعنوية و المالية

• تختلف الحقوق المعنوية عن الحقوق الماليه في أنها :

1. الحقوق المعنوية لا يمكن التنازل عنها إذ أنها ملتصقة بشخصية المؤلف, أما الحقوق المالية لحق المؤلف فيمكن التنازل عنها جزئياً أو كلياً للغير مقابل بدل مادي أو بدون بدل مادي.

2. الحقوق المعنوية لا تتقادم أي تدوم مدى وجود العمل, أما الحقوق المالية فتتقادم, أي أن لها فترة حماية محددة قانوناً.

3. الحقوق المعنوية لا يمكن الحجز عليها لارتباطها بشخص المؤلف, أما الحقوق المالية فيمكن الحجز عليها مقابل دين أو ضمان.

الفرق بين الفكرة وأسلوب التعبير عنها / مثال

- قصة شاب وفتاة يرغبان بالزواج، يرفض الأهل الزواج، وبعد صراع طويل، يقتنع الأهل ويسمحون بالزواج- فكرة مكررة جدا في العديد من الأفلام والمسلسلات.
- لا تنصب الحماية على الفكرة نفسها، حيث لا يمكن لأحد احتكار الفكرة، إنما لأسلوب التعبير عنها الذي يعكس شخصية وأصالة مؤلف السيناريو والحوار والمخرج وباقي القائمين على العمل (الحوار، الانفعال، الإضاءة، الديكور...)



الحكمة من حماية حق المؤلف

- حماية لاستمرار الإنتاج الإبداعي الإنساني في مجالات العلم والفن والأدب لما توفره من تشجيع للمبدعين عن طريق الاعتراف بفضلهم و مكافأتهم من الناحية المادية على أعمالهم .
- وبناء على هذا النظام ، يطمئن المبدعون إلى إمكانية نشر مصنفااتهم دون خشية استنساخها من غير تصريح بذلك أو استغلالها بشكل غير مشروع وبما يحرمهم من الحصول على العوائد المادية التي يستحقونها
- وهذا ما يساعد على زيادة فرص الوصول إلى العلم والمعرفة والآداب والفنون.



حقوق المؤلف

- حقوق مالية
- وهي الحقوق التي ترد للمؤلف على مصنفة و يؤدي تمتعه بهذه الحقوق إلى المحافظة على العوائد المالية الناتجة عن استغلال المصنف بالطريقة التي يراها المؤلف مناسبة دون مزاحمة غيره فتعود له وحدة العوائد المالية الناتجة عن هذا الاستغلال .



حقوق المؤلف

• حقوق معنوية

الحقوق التي ترد للمؤلف على مصنفة و يؤدي تمتعه
بهذه الحقوق إلى نسبة المصنف كلما تم عرضة أو تم
تقديمه للجمهور لمؤلفه دون غيره و أن يحتفظ المؤلف
بحق تقرير احترام عمله ووحدته من تلاعب الآخرين .



الحقوق المعنوية للمؤلف

- حق النسبة : أن ينسب المصنف إلى المؤلف وأن يظهر اسمه عليه
- حق تقرير نشر المصنف من عدمه
- الحق في التعديل على المصنف
- الحق في سحب المصنف من التداول
- الدفاع عن المصنف ضد التحريف والتشويه

الحقوق المالية للمؤلف

- حق نسخ وطباعة و تسجيل العمل و نشره بكل الطرق المتوفرة .
- حق الأداء العلني (كتمثيل العمل أمام الجمهور)، و نقل العمل إلى الجمهور بشكل سلكي أو لاسلكي(كال بث التلفزيوني) .
- حق التحويل من شكل إلى آخر (كتحويل العمل من فيلم إلى مسلسل أو من رواية إلى مسرحية).
- حق الترجمة (نقل العمل من لغة إلى لغة أخرى).

الفرق بين الحقوق المالية والمعنوية

- بخلاف الحقوق المعنوية، الحقوق المادية يمكن التنازل عنها جزئياً أو كلياً ، ومع ذلك فإن اختيار الكاتب التنازل عن حقوقه المالية كلياً أو جزئياً لا يؤثر على حقوق الكاتب المعنوية التي تتميز بارتباطها بشخصية الإنسان وهو حق لا يتقادم و لا يمكن التنازل عنه ولا يمكن حجزه ، و بذلك فإنه بتنازل الكاتب عن حقوقه المادية تبقى حقوقه المعنوية مرتبطة بالعمل ملازمة له وإلى الأبد.

الأعمال المحمية بموجب قانون حق المؤلف

- لا يقتصر حق المؤلف في المصنفات على الكتب .
- إن التسمية "حق المؤلف" هي تسمية تعود لبداية الاعتراف بمثل هذا الحق حيث بدأ القانون بحماية حقوق المؤلفين على الكتب التي يؤلفونها ثم توسع نطاق الحماية ليمتد إلى أساليب التعبير الأخرى.
- لذلك يسمى حق المؤلف بحق الملكية الأدبية و الفنية ، وذلك لأنه يتضمن حماية الأساليب الأخرى في التعبير عن الأفكار

أمثلة على المصنفات المشمولة بالحماية

- الكتب والكتيبات وغيرها من المواد المكتوبة .
- المصنفات التي تلقى شفاها كالمحاضرات والخطب والمواعظ .
- المصنفات المسرحية والمسرحيات الغنائية والموسيقية والتمثيل الايمائي.
- المصنفات الموسيقية سواء كانت مرقمة ام لم تكن او كانت مصحوبة بكلمات ام لم تكن .
- المصنفات السينمائية والاذاعية السمعية والبصرية .
- اعمال الرسم والتصوير والنحت والحفر والعمارة والفنون التطبيقية والزخرفية .
- الصور التوضيحية والخرائط والتصميمات والمخططات والاعمال المجسمة المتعلقة بالجغرافيا والخرائط السطحية للارض .
- برامج الحاسوب سواء كانت بلغة المصدر او بلغة الالة .




ما لا تشمله الحماية

- القوانين و الانظمة و الاحكام القضائية وقرارات الهيئات الادارية والاتفاقيات الدولية وسائر الوثائق الرسمية والترجمات الرسمية لهذه المصنفات او لاي جزء منها .
- الانباء المنشورة او المذاعة او المبلغة بصورة علنية .
- المصنفات التي آلت الي الملكية العامة (كالمصنفات التي انقضت عنها مدة الحماية)
- الفولكلور.



مدة حماية حق المؤلف



- في العادة ، فإن مدة حماية حق المؤلف هي طوال فترة حياة المؤلف يضاف إليها خمسون عاما بعد الوفاة .
- إذا كان مالك حق التأليف شركة أو مؤسسة ، فإن مدة الحماية تكون خمسون عاما من تاريخ النشر .
- بعد انقضاء هذه الفترة ، يسقط المؤلف في الملك العام ، ويمكن لأي شخص أن يستخدمه أو يستغله بأي شكل من الأشكال .



مدد الحماية

خمسون عاما من تاريخ النشر بالنسبة للمؤلفات التالية:

1. مصنفات الانتاج السينمائي والتلفزيوني
2. اي مصنف يكون مؤلفه او صاحب الحق فيه شخصا معنويا.
3. المصنف الذي ينشر لأول مرة بعد وفاة مؤلفه.
4. المصنف الذي لا يحمل اسم مؤلفه او يحمل اسما مستعارا على انه اذا كشف المؤلف عن شخصيته خلال مدة الحماية فتبدا هذه المدة من تاريخ وفاة المؤلف.

الاستثناءات و القيود الواردة على حق المؤلف

- هناك استثناءات يمنحها القانون و تتيح للعامه استخدام المصنفات المحمية بموجب حق المؤلف من دون الرجوع إليه أو أخذ إذنه . وهذه الاستثناءات هي :
- استخدام المصنف للأغراض التعليمية البحتة .
- عمل نسخة وحيدة من المصنف للاستعمال الشخصي غير التجاري .
- الاقتباس و التحليلات القصيرة التي يقصد منها النقد و المناقشة بشرط أن تشير إلى اسم المصنف و اسم مؤلفه إذا كان معروفا .
- إذاعة أو نشر أو نقل الخطب و المحاضرات و الأحاديث و المقالات الخاصة بالمناقشات السياسية أو الاقتصادية أو العلمية أو الدينية التي تشغل الرأي العام .



الحقوق المجاورة



- هي تلك الحقوق التي يمنحها القانون لفئات معينة من الأشخاص أضفت على العمل الذي قام به المؤلف مهارات ابتكاريه أو تنظيمية معينة ، وذلك من خلال نقله و إيصاله للجمهور .



الحقوق المجاورة لحق المؤلف

1. حقوق الأداء (مؤدي المصنفات) كالممثلين و العازفين و المطربين و الراقصين و فناني مسارح الدمى و السيرك والتمثيل الإيمائي.
2. حقوق منتجي التسجيلات الصوتية .
3. حقوق هيئات البث الإذاعي والتلفزيوني .



حقوق المؤدي

• اذاعة ادائه الحي ونقله الى الجمهور وتثبيت ادائه غير المثبت .

• استنساخ ادائه المدمج في تسجيل صوتي باي طريقة وباي شكل كان سواء اكان مباشرا ام غير مباشر وبصورة مؤقتة او دائمة بما في ذلك التسجيل الرقمي الالكتروني .

• توزيع الاداء المثبت في تسجيل صوتي عن طريق البيع او أي تصرف اخر ناقل للملكية .

• التاجير التجاري لادائه المثبت في تسجيل صوتي .

حقوق منتجي التسجيلات الصوتية

- الاستنساخ المباشر او غير المباشر للتسجيلات الصوتية باي طريقة او باي شكل سواء اكان ذلك بصورة مؤقتة ام دائمة بما في ذلك الاستنساخ للتسجيل الرقمي الالكتروني .
- توزيع التسجيلات الصوتية عن طريق البيع او أي تصرف اخر ناقل للملكية .
- التاجير التجاري للتسجيلات الصوتية .
- الاستيراد بكميات تجارية للتسجيلات الصوتية سواء كانت هذه التسجيلات قد اعدت بموافقة المنتج ام لا .
- اتاحة التسجيلات الصوتية للجمهور سواء كانت سلكية او لاسلكية وبطريقة تمكن أي شخص من الوصول اليه في أي زمان ومكان يختاره .



حقوق الهيئات الإذاعية

- تثبيت برامجها او تسجيلها واستنساخ هذه التسجيلات وينطبق ذلك على الاستنساخ المباشر وغير المباشر .
- اعادة بث برامجها ونقلها الى الجمهور .



الإيداع

- من الواجب إيداع المصنف لدى دائرة المكتبة الوطنية
- الإيداع ليس شرطا للحماية إنما الغاية منه توفير مرجع للنتاج الفكري الوطني.



حقوق يمكن للمؤلف المطالبة بها في حال الاعتداء على مصنغاته

- التعويض : يراعي في تقديره مكانة المؤلف الثقافية وقيمة المصنف الأدبية او العلمية او الفنية وقيمة المصنف الاصلى في السوق له ومدى استغادة المعتدي من استغلال المصنف
- إعادة الحال إلى ما كان عليه قبل الاعتداء
- الإتلاف
- المصادرة لغايات التعويض
- نشر الحكم

الجرائم والعقوبات

- يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة اشهر ولا تزيد على ثلاث سنوات وبغرامة لا تقل عن الف دينار ولا تزيد على ستة آلاف دينار او باحدى هاتين العقوبتين
- كل من باشر بغير سند شرعي احد الحقوق المنصوص عليها في المواد (8،9،10،23) من هذا القانون.
- كل من عرض للبيع او للتداول او للايجار مصنفا مقلدا او نسخا منه او اذاعه على الجمهور باي طريقة كانت او استخدمه لتحقيق أي مصلحة مادية او ادخله الى المملكة او اخرجه منها مع علمه او اذا توافرت الاسباب والقرائن الكافية للعلم بانه مقلد
- حذف او تغيير أي معلومات واردة في شكل الكتروني دون اذن صاحب الحق فيها لضمان ادارة الحقوق .



- حذف او غير أي معلومات واردة في شكل الكتروني دون اذن صاحب الحق فيها لضمان ادارة الحقوق .
- وزع او استورد لاغراض التوزيع او اذاع او نقل الى الجمهور دون اذن نسخا من مصنفات او اداءات مثبتة او تسجيلات صوتية مع علمه او اذا توافرت الاسباب والقرائن الكافية للعلم .
- تحايل على التدابير التكنولوجية الفعالة او ابطال او عطل ايا منها .
- صنع او استورد او باع او عرض لغايات البيع او التاجير او حاز لاي غاية تجارية اخرى او وزع او قام باعمال دعائية للبيع والتاجير لاي قطعة او جهاز او خدمة او وسيلة تم تصميمها او انتاجها او استعمالها لغايات التحايل على التدابير التكنولوجية الفعالة او ابطال او تعطيل أي منها .



- اوجد الحل لحماية حقوق الملكية الفكرية التالية:
- تود احدى المطربات منع مسجلي الاشرطة المحليين من تسجيل اغنياتها الجديدة وتوزيعها في مصر .